كذا على اسم الله الخ قال القاضي ليس هذا بشيء وهذا الحديث عليه والحاصل
ان ما توهمه ذلك القائل مبني على بقاء على على معناها من الاستعلاء واسم الله تعالى
عال على كل شيء وليس كما توهم بل على فيه اما بمعنى الباء او بمعنى اللام قوله
عن ابي بكر محمد بن يحيى قال في شرح العباب ومنعه احمد ايضا قوله
قال لا تقل جمع الله بينهما في مستقر رحمته قال ابن القيم في بديع الفوائد
لا يمتنع الدعاء المشهور بين الناس قديما وحديثا اللهم اجمعنا في مستقر رحمتك
وذكره البخاري في كتاب الادب المفرد عن بعض السلف وحكى فيه الكراهة
قال لان مستقر رحمته ذاته وهذا بناء على ان الرحمة هنا صفة وليس مراد
الداعي ذلك بل مراده الرحمة المخلوقة التي في الجنة ولكن الادب كما ذكروا ذلك
لهم نظر دقيق جدا وهو انه اذا كان المراد بالرحمة الجنة نفسها لم يحسن
اضافة المستقر اليها ولذا لا يحسن اجمعنا في مستقر رحمتك فان الجنة نفسها
هي دار القرار وهي المستقر نفسه كما قال تعالى حسنت مستقرا فكيف يضاف
المستقر اليها والمستقر هو المكان الذي يستقر فيه الجنة فتامله ولذا قال مستقر
رحمته وانه والصواب ان هذا لا يمتنع وحتى لو صرح بقوله اجمعنا في
مستقر رحمتك لم يمتنع وذلك ان المستقر اعم من ان يكون رحمة او عذابا
فاذا اضيف الى احدهما اضيف الى ما يناسبه وغيره من غيره كما قيل
في المستقر الذي هو رحمتك لا في المستقر الاخر ونظير هذا ان يقال
اجلس في مستقر المسجد اي المستقر الذي هو المسجد والاضافة في مثل ذلك
غير ممتنعة ومستكرهة وايضا فان الجنة وان سميت رحمة لا يمتنع ان يسمى
ما فيها من انواع النعيم رحمة ولا ريب ان مستقر ذلك النعيم هو الجنة
فالداعي يطلب ان يجمعه الله ومن يحب في المكان الذي يستقر فيه تلك الرحمة
المخلوقة في الجنة والله اعلم وحاصله ان الاضافة على الاول بيانية
وعلى الاخير لامية وقال بعضهم موجها للقول بالكراهة لعله اراد ان الاستقرار
يشعر بالانتهاء والرحمة الله انتهى قوله ارحمنا برحمتك المراد
من الرحمة هنا صفته تبارك وتعالى وهي المتوسل بها والباء للقسم الاسطعاني
وهو من باب سؤال الفضل بالفضل على احد الوجوه التي ذكرت في قولك صل
على سيدنا محمد كما صليت على ابراهيم ولعل وجه الكراهة توهم كون الباء
تكون للاستعانة والظرف حال من فاعل ارحمنا حالة كونك مستعينا برحمتك
وهو عز وجل غني عن كل شيء لكن هذا الايهام لا عبرة به فقد جاء النص الصريح
بجوازه فقد تقدم في ادعية الكرب يا حي يا قيوم برحمتك استغيث والعلم
له ملخطا اخر والله اعلم قوله وانما يدخلها الداخلون ايما ان الاضافة
لامية وانها لا دنى ملابسة قوله اللهم اجرني من النار هذا يرده
حديث مسلم عن ابي هريرة قال قال صلى الله عليه وسلم ما استجار عبد

من النار

من النار سبع مرات الا قالت النار يا رب ان عبدك فلانا استجارني فاجره
الحديث فان الاستجارة طلب الاجارة وهي الفاظ اللهم اجرني من النار وتقدم
في باب ما يقال بعد صلاة المغرب اللهم اجرني من النار قوله فانما يشفع لمن
استوجب النار اي ان عذبه الله تعالى على ذنبه والا فالنار لا تجب لامة الا من
مات على الكفر ولذا قال بعضهم في رد هذا القول ونرى ان الشفاعة
لا تكون الا للمذنبين فسواها سوال للذنب حظا صريحا لانها تكون في
رفع الدرجات وقد اجمعوا على طلب سوال المغفرة والاستدعاء وفتوح
الباب وطلب العفو عنه انتهى قوله كقوله صلى الله عليه وسلم من قال
مثل ما يقول المؤذن حلت له شفاعتي صريحه وجوب الشفاعة للمجيب
وان لم يسال بعد الوسيلة وقد تقدم في باب اجابة المؤذن نقلا ذلك عن بعضهم
ولعله اخذه من مستنبط قوله لانه قد ثبت في صحيح مسلم الخ الحديث
عايشة لما سالت من النبي صلى الله عليه وسلم ان يدخل الجنة بلا حساب فقال لها انت منهم وهذا مانع لقوله ان
الف الذين يدخلون الجنة بلا حساب قالوا لا نسالك شفاعة لانفسنا كما روي ونقول لا شفاعة
لانكون الا للمذنبين وقوله ثم قال الخ هذا نص على ان
ان الشفاعة لا تكون الا للمذنبين فمن هذا الذي ما سقط ومزلة الحسي فقط
والكامل كلما علت مرتبته وعظمت معرفته بربه كان اشد في الخوف من ربه
والاعظام في الايهام لنفسه وعلم الرضى بما صدر عنها كما روي عن بعض العارفين
انه كان يصلي في كل يوم الف ركعة ثم يقبل على نفسه ويقول يا مامة وي كل سوء
واللهما ارضاك له ساعة واحدة قوله لا تقل توكلت على الله الرب الرحيم
حذر ان توهم اضافة رب الى الرب لان الباء تحذف في اللفظ لالتقاء الساكنين
لكن على هذا الايهام لا يلتفت اليه ولا يعول عليه وانه بعينه متاتٍ في ما قاله
من قوله وقل توكلت على الكريم الا ان يقال لفظ الرب محتص بالله تعالى
ولا كذلك لفظ الكريم فالايهام في ذلك اتم والله اعلم قوله ما حكي عن
جماعة من العلماء قال المصنف في ايضاح المناسك كره الشافعي ان يسمى الطواف
شوطا وروا وروي كراهته عن مجاهد قال ابن حجر في حاشية الايضاح
تبع الشافعي على ذلك الاصحاب وروي كراهته عن مجاهد اي حيث قال
وانه ماكره مجاهد لان الله سماه طوافا فقال وليطوفوا بالبيت العتيق
قوله والصواب الخ اراد انه لا كراهة فيه يوافقه قوله في المجموع وهذا استعمله
ابن عباس تقدم في قول مجاهد ثم ان الكراهة انما تثبت بنهي الشرع ولم يثبت
في تسميته شوطا نهي فالظاهر انه لا يكره واعترض بان قول ابن عباس امرهم صلى الله
عليه وسلم ان يرملوا الثلاثة اشواط مرفوعا فتامله قوله بل قوله صلى الله عليه
وسلم لو تعلمون ما في العتمة الحديث بل علم كراهة تسمية العشاء بذلك لانه
ليس لمجواز ورد بان الاصل عدم الكراهة الا لدليل ولم يرد والمصراع اخذ كر

Copyright © 2015 Princeton University